

## طلب استخراج بطاقة حيازة زراعية

بيانات خاصة بطلب الحيازة :

الاسم : ..... صفة طالب الحيازة ( مالك - مستأجر - صاحب حق انتفاع ) .....  
العنوان : .....  
الرقم القومي : ..... تاريخ الاصدار : / / .....  
ومرفق استمارة ٣ زراعة خدمات رقم : ..... متضمنة كافة البيانات المطلوبة والمستندات المؤيدة لها  
وذلك نقلًا من حيازة المواطن / ..... رقم / ..... بسبب ( ميراث / .....  
شراء / حكم قضائي / عقد مسجل ناقل للتكليف و الملكية )

توقيع مقدم الطلب

( ) / / تحريراً في

مديرية الزراعة بمحافظة:  
الادارة الزراعية بمركز  
الجمعية التعاونية الزراعية بناحية

استلمت أنا : .....  
بشأن .....  
الطلب المقدم من السيد : .....  
مستوفياً كافة متطلبات الحصول على الخدمة .....  
( المستندات - الرسوم ) وقيد الطلب برقم ..... بتاريخ / / .....  
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة : / /

توقيع الموظف المختص

( )

## القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٢٤٨) لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب استخراج بطاقة حيازة زراعية بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢١ / ٣ / ٢٠٢٢ ( كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضي والمحافظات ) من تحديد المستندات والأوراق، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوفيقيات الزمنية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها . واي مخالفه لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالي :-

### أولاً: المستندات والأوراق المطلوبة :

- صورة مستند إثبات الشخصية (الأصل للاطلاع)
- استمارة ٣ خدمات زراعية مستوفاة ،
- المستندات المؤيدة لطلب الحيازة وفقاً لما يلى :
- ملكية بسند رسمي
- صورة عقد ملكية مسجل بالشهر العقاري ناقل للتكليف أو عقد بيع ابتدائي مصدقاً على صحة توقيعاته من رئيس الجمعية وأثنين من أعضائها أو حكم قضائي نهائي يثبت ملكية او صورة عقد ملكية مسجل بالسجل العيني وشهادة القيودات من السجل العيني (الأصل للاطلاع) .  
أو
- كشف رسمي حديث من مصلحة الضرائب العقارية + شهادة سلبية أو شهادة تصرفات عقارية من الشهر العقاري .
- ملك بالميراث
- سند ملكية المورث ( إن وجد ) .
- أعلام وراثة للمورث بين الورثة الشرعيين .
- محضر قسمة رضائى أو قضائى بين الورثة يبين نصيب كل منهم مفرزاً ومحدداً .
- موافقة المجلس الحസبي بخصوص حقوق القصر أو عديم الأهلية أو من فى حكمهم .
- مساحات مستأجرة من الغير
- عقد ايجار سارى محرر طبقاً لاحكام القانون المدنى محدد المدة والقيمة الإيجارية ومدون به الحيازة باسم المستأجر متازلا كتابيا فى العقد عن الحيازة للمستأجر طبقاً لنص المادة ٩٠ من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ .

### ـ حق الانتفاع

- سند حق الانتفاع بشرط ان يكون مسجلاً بالشهر العقاري سارى .
- ❖ بالنسبة للاراضى المملوكة للدولة فعلى الادارة الزراعية المختصة الرجوع الى الجهة المالكة لتحديد صفة الطالب وفقاً لنوع الحيازة ( ملك - ايجار - حق انتفاع ) و مدى تعامله على المساحة المطلوبة .
- ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :
- ( ٥ ) خمسة جنيهات ثمن بطاقة الحيازة الزراعية طبقاً لقرار وزير الزراعة واستصلاح الاراضى رقم ٢١٥١ لسنة ٢٠١١


( ١ ) يحدد ثمن محضر المعالينه بواقع ١ جنيه ( واحد جنيه ) طبقاً لقرار وزير الزراعة واستصلاح الاراضى رقم ٢١٥١ لسنة ٢٠١١

### ثالثاً : التوفيقيات المحددة لإنجاز الخدمة :

يتم اصدار البطاقة خلال أسبوع من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً المستندات المطلوبة .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوفيق المحدد أو طلب مستندات أو مبلغ إضافي تمت أي مسمى يمكنه الاتصال بواحدى الجهات التالية :

المحافظة :



هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٢٧٢٨ ٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :